

Distr.: General
10 March 2003
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)

مذكرة شفوية مؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة

تتوجه البعثة الدائمة لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة بالتحية إلى رئيس لجنة مجلس
الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ويشرفها أن تقدم تقرير جزر مارشال عملاً
بقرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢) (انظر المرفق).

مرفق للمذكرة الشفوية المؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠٠٣ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة

تقرير أعده مكتب المدعي العام لجزر مارشال، ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

يشرفنا أن نبليغ لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بأن برلمان جزر مارشال (النيتينجيا) قد سن/اعتمد في دورته العادية الأخيرة القوانين والقرارات التالية فيما يتعلق بأسامة بن لادن، وأعضاء منظمة القاعدة وجماعة الطالبان وسائر الأفراد والجماعات والمشاريع والكيانات المرتبطة بهم، على النحو المشار إليه في القوائم التي نص عليها قراراً مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠):

- ١ - قانون مكافحة الإرهاب
- ٢ - قانون عائدات الجرائم
- ٣ - تعديلات لقانون المصارف فيما يتعلق بغسل الأموال
- ٤ - قانون الأدلة الأجنبية
- ٥ - وافق على الانضمام إلى اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها
- ٦ - وافق على الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن
- ٧ - وافق على الانضمام إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية
- ٨ - وافق على الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب
- ٩ - وافق على الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل
- ١٠ - وافق على الانضمام إلى اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية والمعاقبة عليها.

وعلاوة على ذلك، وافق مجلس الوزراء على عرض التشريعات والقرارات التالية على برلمان جزر مارشال (النيتينجيا) لإقرارها واعتمادها خلال دورته الحالية:

- ١ - قانون تبادل المساعدة في الأمور المتعلقة بالجرائم
- ٢ - قانون تسليم وترحيل المجرمين عبر البلدان
- ٣ - الاتفاقية الدولية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات

- ٤ - اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني
- ٥ - اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية
- ٦ - بروتوكول لقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي
- ٧ - اتفاقية مكافحة الاستيلاء غير المشروع على الطائرات
- ٨ - بروتوكول لقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري.

والتزاما من جمهورية جزر مارشال بالتدابير الإلزامية الواردة في القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)، اتخذت الخطوات الأولية لتنفيذ بعض هذه التدابير من خلال إنشاء وحدة للمعلومات المالية. وهذه الوحدة مسؤولة فقط عن استبعاد جزر مارشال من القائمة السوداء للولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. وتقيم وحدة المعلومات المالية، علاوة على ذلك، صلات نشطة مع المركز المالي، وهي حاليا عضو منتظم في مجموعة إغمونت لوحدات المعلومات المالية.

وتعد التعديلات التي أُدخلت مؤخرا على قانون المصارف، التي تشمل الحكم المتعلق بغسل الأموال، مثالا على التزام حكومة جزر مارشال الصارم بالإنفاذ الكامل للتدابير الإلزامية الواردة في قرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقد دفع التعديل المتعلق بغسل الأموال المفوض الخاص بالمصارف إلى أن يصدر أمرا لجميع المصارف والمؤسسات المالية المصرح بها في الجمهورية بالإبلاغ عن المعاملات والأنشطة المشكوك فيها حتى تقوم الحكومة بتجميد هذه الأموال وغيرها من الأصول أو الموارد الاقتصادية التي يمتلكها أفراد وجماعات ومشاريع وكيانات مدرجة في القائمة المعدة بموجب القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)، على النحو الذي يقتضيه قانون المصارف في جزر مارشال. ويسعدنا أن نبليغ لجتكم أن المصارف وغيرها من المؤسسات المالية في البلد لم تبلغ حتى الآن عن أي معاملات مالية مثيرة للشبهات.

وقد أدى إصدار قانون مكافحة الإرهاب لعام ٢٠٠٢ إلى زيادة تشديد قوانين الجمهورية المتعلقة بالهجرة من خلال مجرد توفير آلية لموظفي الإنفاذ تتسم بالمرونة الكافية بحيث تمكنهم من رفض دخول الأشخاص المشار إليهم في الفقرة ٢ من القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢) إلى جزر مارشال أو المرور العابر بها. وبالمثل، وفّر هذا القانون أيضا السلطة القانونية لموظفي إنفاذ القانون للاستيلاء على المؤن المزمع بيعها أو نقلها إلى أولئك

الأشخاص والجماعات والمشاريع والكيانات من قبل مواطنين مارشاليين سواء داخل البلد أو خارجه ومصادرتها في الحال بناء على الاشتباه لأسباب معقولة. وعلاوة على ذلك، منحت جزر مارشال، في إطار ميثاق الارتباط الحر، الولايات المتحدة حقوقا عسكرية خالصة وحق استخدام أراضي البلد وبحره وجوه. ومن ثم فإن السفن التي تحمل علم جزر مارشال تخضع للقوانين البحرية لحرس السواحل الأمريكي. وحرس سواحل الولايات المتحدة لهم الحق في الصعود على متن السفن التي تحمل علمنا بهدف القيام بالتحقيق في أي شبهة تحيط بأي شحنة أسلحة أو مواد ذات صلة من جميع الأصناف، بما في ذلك قطع الغيار التي تستهدف تعزيز أنشطة أسامة بن لادن وأعضاء جماعة القاعدة في جميع أنحاء العالم.

وتعمل حكومة جزر مارشال بنشاط على ترحيل المهاجرين هجرة غير مشروعة، وينتمي معظمهم إلى بر الصين وتايوان. وقد تزايد بشكل ملحوظ عدد المهاجرين هجرة غير مشروعة ورحلوا، نظرا للتشدد في إنفاذ قوانين الهجرة المحلية للبلد.

وأملنا أن تجد لجننتكم أن تقريرنا يلبي على النحو المرضي المتطلبات الواردة في المبادرات الإلزامية المعلنة والمبينة في القائمة الواردة في الفقرة ٢ من القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢). نرجو أن تحيطونا علما إذا احتاجت لجننتكم إلى مزيد من المعلومات.